٧٥٩٣

مكتبة جامعة الملك سعود "قسم المخطوطات"

الرقم: ٧٥٩٣ ف ٦/٨٨٧

العنوان: تجريد العقائد

المؤلف: النصير الطوسي ت ٦٧٢هـ

تاريخ النسخ: لعله قبل سنة ٩٠٣هـ

اسم الناسخ: ——

عدد الأوراق: ٦٢ ص

ملاحظات:

تجرید عقاید

استصحبه الفقیر یوسف
ضیاالدین غفرله

الفقير [illegible] عفي عنه

من كتب الفقير عبد الباقي
الحسيني عفي عنه

ثم انتقل الى ملك الفقير زاده
مصطفى الالوسي
عفي عنه

٢١٤ م
ت.ن
تجريد العقائد، تأليف النصير الطوسي، محمد بن محمد ـ ٦٧٢هـ.

كتبت بتاريخ لعله قبل سنة ١٠٩٠هـ.

٦٠ ق ٩ س ٥ر١٣×٥ر٨ سم

٣٩٥٧ نسخة جيدة، خطها تعليق حسن، طبع بالهند سنة ١٣١١هـ

كما ورد في فهرس دار الكتب المصرية.

الاعلام ٧ : ٢٥٧ الأزهرية ٣ : ١١١

١ـ أصول الدين أ ـ المؤلف ب ـ تاريخ النسخ

ج ـ تجريد الكلام.

ف ٦/٨٨٧

بسم الله الرحمن الرحيم

اما بعد حمد واجب الوجود على نعمائه والصلوة
على سيد انبيائه واكرم احبائه فاني مجيب
الى ما سئلت من تحرير مسائل الكلام وترتيبها
على ابلغ النظام مشيرا الى غرر فوائد
الاعتقاد ونكت مسائل الاجتهاد مما
قادني الدليل اليه وقوي اعتقادي عليه
والله اسأل العصمة والسداد وان يجعله ذخرا
ليوم المعاد وسميته بتجريد العقائد ورتبته على

ستة مقاصد المقصد
الاول في الامور العامة وفيه فصول

الاول في الوجود والعدم وتحديدهما بالثابت
العين والمنفي العين او الذي يمكن ان يخبر عنه
ونقيضه او بغير ذلك يشتمل على دور ظاهر
(وجود) (عدم وهو ما لا يمكن ان يخبر عنه)
بل المراد تعريف اللفظ اذ لا شيء اعرف
من الوجود والاستدلال بتوقف التصديق
بالتنافي عليه وبتوقف الشيء على نفسه او عدم
تركب الوجود مع فرضه او ابطال الرسم بطل

وتردد الذهن حال الجزم بمطلق الوجود واتحاد
مفهوم نقيضه وقبوله القسمة يعطي الشركة
فيغاير الماهية والا اتحدت الماهيات
او لم تنحصر اجزاؤها ولانفكاكهما تعقلا وتحقق
الامكان وفائدة الحمل والحاجة الى الاستدلال
وانتفاء التناقض وتركب الواجب وقيامه
بالماهية من حيث هي فزيادته في التصور وهو ينقسم
الى الذهني والخارجي والا بطلت الحقيقية
والموجود في الذهن انما هي الصورة المخالفة

في

في كثير من اللوازم وليس الوجود معنى به تحصل الماهية
في العين بل الحصول ولا تزايد فيه ولا اشتداد وهو خير
محض ولا ضد له ولا مثل له فتحقق مخالفته للمعقولات
ولا ينافيها ويساوق الشيئية فلا تتحقق بدونه والمنازع
مكابر مقتضى عقله وكيف تتحقق بدونه مع اثبات
القدرة وانتفاء الاتصاف وانحصار الموجود
مع عدم تعقل الزائد ولو اقتضى التميز الثبوت
عينا لزم المحالات والامكان اعتباري يعرض
لما وافقونا على انتفائه وهو يرادف الثبوت

والعدم النفي فلا واسطة والوجود لا يرد عليه
القسمة والكلي ثابت ذهنا ويجوز قيام العرض
بالعرض ونوقضوا بالحال نفسها والعذر بعدم
قبول التماثل والاختلاف والتزام التسلسل
فبطل ما فرعوا عليها من تحقق الذوات
الغير المتناهية في العدم وانتفاء تأثير المؤثر فيها
وتباينها واختلافهم في اثبات
صفة الجنس وما يتبعها في الوجود وفي
مغايرة التحيز للجوهرية وفي اثبات صفة المعدوم بكونه

او عدم

معدوما

معدوما وامكان وصفه بالجسمية ووقوع الشك
في اثبات الصانع بعد اتصافه بالقدرة والعلم
والحيوة وقسمة الحال الى المعلل وغيره وتعليل
الاختلاف بها وغير ذلك مما لا فائدة بذكره
ثم الوجود قد يوخذ على الاطلاق فيقابله عدم مثله
وقد يجتمعان لا باعتبار التقابل ويعقلان معا
وقد يوخذ مقيدا فيقابله مثله ويفتقر الى
الموضوع كافتقار الملكة ويوخذ شخصيا ونوعيا
وجنسيا ولا جنس له بل هو بسيط فلا فصل له ويتكثر

بت بكثرة الموضوعات ويقال بالتشكيك
على عوارضها فليس جزءا من غيره مطلقا والشيئية
من المعقولات الثانية وليست متأصلة في
الوجود فلا شيء مطلقا ثابت بل يتعرض بخصوصيات
الماهيات وقد تمايز الاعدام ولهذا استند
عدم المعلول الى عدم العلة لا غير ونافى عدم الشرط
وجود المشروط وصح عدم الضد وجود الآخر
بخلاف باقي الاعدام والوجوب شامل
للذاتي وغيره وكذا الامتناع ومعروض ما بالغير

منهما ممكن ولا ممكن بالغير لما تقدم في القسمة الحقيقية
وعروض الامكان عند عدم اعتبار الوجود والعدم
بالنظر الى الماهية وعلتها وعند اعتبارهما
بالنظر اليهما يثبت ما بالغير ولا منافاة بين الامكان
والغيري وكل ممكن العروض ذاتي ولا عكس
واذا لحظ الذهن الممكن موجودا طلب العلة وان لم
يتصور غيره وقد يتصور وجود الحادث فلا يطلبها
ثم الحدوث كيفية الوجود فليس علة لما تقدم عليه
بمراتب ولا يتصور الاولوية لاحد الطرفين

بالنظر الى ذاته ولا تكفي الخارجية لان فرضها لا
يحيل المقابل فلا بد من الانتهاء الى الوجوب
وهو سابق ويلحقه وجوب اخر لا يخرج عنه قضية فعلية
والامكان لازم والاجب الماهية او يمتنع
ووجوب الفعليات تقارنه جواز العدم
وليس بلازم ونسبة الوجوب الى الامكان
نسبة تمام الى بعض والاستعداد قابل للشدة
والضعف ويعدم ويوجد للمركبات وهو غير
الامكان الذاتي والوجود ان اخذ غير مسبوق

بالغير او

بالغير او بالعدم فقديم والا فحادث والسبق
ومقابله اما بالعلية او بالطبع او بالزمان او
بالرتبة الحسية او بالعقلية او بالشرف او بالذات
والحصر استقرائي ومقوليته بالتشكيك وتحفظ
الاضافة بين المضافين في انواعه وحيث وجد
التفاوت امتنع جنسيته والتقدم دائما بعارض
زماني او امكاني او غيرهما والقدم والحدوث
الحقيقيان لا يعتبر فيهما الزمان ولا يس والحدوث
الذاتي متحقق والقدم والحدوث اعتباران

عقليان ينقطعان بانقطاع الاعتبار ويصدق
الحقيقية منهما ومن الذاتي والغيري وتسجيل
صدق الذاتي على المركب ولا يكون الذاتي
جزءا من غين ولا يزيد وجوده عليه والا لكان ممكنا
والوجود المعلوم هو المقول بالتشكيك واما الحاص
به فلا وليس طبيعية نوعية على ما سلف فجاز اختلاف
جزئياته بالعروض وعدمه وتأثير الماهية من حيث
هي في الوجود غير معقول والنقض بالقابل ظاهر البطلان
والوجود من المحمولات العقلية لامتناع استغنائه

في بدل

عن

عن المحل وحصوله فيه وهو من المعقولات الثانية
وكذا العدم وجهاتهما والماهية والكلية والجزئية
والذاتية والعرضية والجنسية والفصلية والنوعية
وللعقل ان يعتبر النقيضين ويحكم بينهما بالتناقض
ولا استحالة فيه وان يتصور جميع الاشياء حتى
عدم نفسه وعدم العدم بان يتمثل في الذهن و
يرفعه وهو ثابت باعتبار قسيم باعتبار ولا
يصح الحكم عليه من حيث هو ليس بثابت والا تناقض
ولهذا انقسم الموجود الى ثابت في الذهن وغير

ثابت فيه ويحكم منهما بالتمايز وبهويات تستدعي
الهوية لكل من المتمايزين ولو فرض له هوية لكان
حكمها حكم الثابت واذا حكم الذهن على الامور
الخارجية بمثلها وجب التطابق في صحيحه
والا فلا فيكون صحيحه باعتبار مطابقته لما ويكون ا
في نفس الامر لامكان تصور الكواذب ثم
الوجود والعدم قد يحملان وقد يربط بهما المحمول
والحمل يستدعي اتحاد الطرفين من وجه
وتغايرهما من وجه اخر وجهة الاتحاد قد يكون
احدهما

احدهما وقد يكون ثانيهما والتغاير لا يستدعي
قيام احدهما بالاخر ولا اعتبار عدم القيام في
القيام لو استدعاه واثبات الوجود
للماهية لا يستدعي وجودها اولا وسلبه عنها
لا يقتضي تميزها وثبوتها بل نفيها لا اثبات
نفيها وثبوتها في الذهن وان كان لازما لكنه
ليس بشرط والحمل والوضع من المعقولات الثانية
تقالان بالتشكيك وليست الموصوفية ثبوتية
والا تسلسل ثم الوجود قد يكون بالذات وقد يكون

بالعرض واما الموجود في الكتابة والعبارة
فمجازي والمعدوم لا يعاد لامتناع الاشارة اليه
فلا يصح الحكم عليه بصحة العود ولو اعيد تخلل العدم
بين الشيء ونفسه ولم يبق الفرق بينه وبين
المبتداء وصدق المتقابلان عليه دفعة ويلزم
التسلسل في الزمان ثم العدم قد يعرض لنفسه
فيصدق النوعية والتقابل عليه باعتبارين
وعدم المعلول ليس علة لعدم العلة في الخارج
وان جاز في الذهن على انه برهان اني وبالعكس

لمي

لمي والاشياء المرتبة في العموم والخصوص وجودا
تتعاكس عدما وقسمة كل منهما الى الاحتياج والغنا
حقيقية واذا حمل الوجود او جعل رابطة تثبت مواد
ثلث في انفسها جهات في العقل دالة على وثاقة
الربط وضعفها هي الوجوب والامتناع والامكان
وكذا العدم والبحث في تعريفها كالوجود وقد يؤخذ
ذاتية فتكون القسمة حقيقية لا يمكن انقلابها
وقد يؤخذ الاولان باعتبار الغير والقسمة مانعة الجمع
منهما يمكن انقلابهما ومانعة الخلو بين الثلثة في

جامعة الرياض - قسم المخطوطات

الممکنات وعلی الاحرادا تصافا بلا ویشترک الوجوب
والامتناع فی اسم الضروره وان اختلفا بالسلب و
الایجاب وکل منهما یصدق علی الاخر اذا اتصلا بلا
فی المضاف الیه وقد یوخذ الامکان بمعنی سلب
الضرورة عن احد الطرفین فیعم الاخری والخاص
وقد یوخذ بالنسبه الی الاستقبال ولا بشرط العدم
فی الحال والا اجمع النقیضان واللبه اعتباریة
لصدقها علی المعدوم واستحالة التس ولو کان
الوجوب ثبوتیا لزم امکان الواجب ولو کان

الامتناع

الامتناع ثبوتیا لزم امکان الممتنع ولو کان الامکان
ثبوتیا لزم سبق کل ممکن علی امکانه والفرق
بین نفی الامکان والامکان المنفی لا یستلزم ثبوته
والحکم بامتناع العدم لازم للماهیه وقسمة
الموجود الی الواجب والممکن ضروریه وردت علی
الموجود من حیث هو قابل للتقیید وعدمه والحکم
علی الممکن بامکان الوجود حکم علی الماهیه لا باعتبار
العدم والوجود ثم الامکان قد یکون آلة فی التعقل
وقد یکون معقولا باعتبار ذاته وحکم الذهن علی الممکن

بالامكان يجب ان يعتبر مطابقته لما في العقل
لان الامكان عقلي والحكم بحاجة الممكن ضروري وخفاء
التصديق لخفاء التصور غير قادح والمؤثرية ايضا
عقلي والمؤثر يؤثر في الاثر لا من حيث هو موجود
ولا من حيث هو معدوم ويلحقه وجوب لاحق
وتاثير المؤثر في الى بشرط صح
وعدم الممكن يستند الى عدم علته والممكن الباقي مفتقر
الى المؤثر لوجود علته والمؤثر يفيد البقاء بعد الاحداث
ولهذا جاز اسناد القديم الممكن الى المؤثر الموجب
لو امكن ولا يمكن اسناده الى المختار ولا قديم سوى الله

لما يأتي

لما يأتي ولا يفتقر الحادث الى المدة والمادة والا
لزم التسلسل والقديم لا يجوز عليه العدم لوجوبه بالذات
او لاستناده اليه

الفصل الثاني في الماهية

ولواحقها وهي مشتقة عما هو وهو
ما به يجاب عن السوال بما هو وتطلق غالبا على الامر
المعقول والذات والحقيقة عليها مع اعتبار الوجود
والكل من ثواني المعقولات وحقيقة كل شيء مغايرة
لما يعرض لها من الاعتبارات والا لما تصدق
على ما ينافيها وتكون الماهية مع كل عارض مقابلة لها

مع ضده وهي من حيث هي ليست الا هي فلو سئل بطرفي
النقيض فالجواب السلب لكل شيء قبل الحيثية لا بعدها
وقد يوخذ الماهية محذوفا عنها ما عداها بحيث لو انضم
اليها شيء لكان زائدا ولا يكون الماهية مقولا على
ذلك المجموع وهو الماهية بشرط لا شيء ولا يوجد الا
في الاذهان وقد يوخذ لا بشرط شيء وهو كلي طبيعي
موجود في الخارج هو جزء من الاشخاص وصادق على
المجموع الحاصل منه ومما يضاف اليه والكلية العارضة
للماهية يقال لها كلي منطقي والمركب عقلي وهما ذهنيان

فهذه

تشخيصها

فهذه اعتبارات ثلثة ينبغي حصولها في كل ماهية
معقولة والماهية منها بسيطة وهي ما لا جزء له ومنها ما له جزء
وهما موجودان ضرورة ووصفاهما اعتباريان متنافيان
وقد يتضايفان فيتعاكسان في العموم والخصوص مع
اعتبارهما بما مضى وكما يتحقق الحاجة في المركب فكذا في
البسيط وهما قد يتقومان بانفسهما وقد يفتقران
الى المحل والمركب مركب عما يتقدم وجودا وعدما
بالقياس الى الذهن والخارج وهو علة الغناء عن السبب
فباعتبار الذهن بين وباعتبار الخارج غني فيحصل خواص

بلته واحده متعاكسه واثنان اعم ولا بد من حاجة ما
لبعض الاجزاء الى البعض ولا يمكن تشمولها
باعتبار واحد وهى قد تتميز فى الخارج وقد تتميز فى
الذهن واذا اعتبر عروض العموم ومضايفه فقد
تتباين وقد تتداخل وقد توجد موادّ وقد توجد محمولةً
فتعرض لها الجنسية والفصلية وفعلا بهما واحد
والجنس كالماده وهو معلول والفصل كالصورة وهو
علة وما لا جنس له لا فصل له وكل فصل تام فهو واحد
ولا يمكن وجود جنسين فى مرتبه واحده لماهيه واحدة

فلا

فلا تركيب عقلىّ الا منهما ويجب تناهيهما وقد
يكون منهما عقلى وطبيعى ومنطقى لجنسيهما وفيهما عوال ومنهما ل
وسوافل ومتوسطات ومن الجنس ما هو مفرد وهو
الذى لا جنس فوقه ولا تحته وهما اضافيان وقد
يجتمعان مع التقابل ولا يمكن اخذ الجنس بالنسبة الى
الفصل واذا نسبنا الى ما يضاف اليه كان الجنس
اعم والفصل مساويا والتشخص من الامور الاعتبارية
فاذا نظر اليه من حيث هو امر عقلى وجد مشاركا
لغيره من التشخصات فيه ولا يتسلسل بل يسقط بانقطاع

الاعتبار اما به التشخص قد يكون نفس الماهية
فلا تكثر وقد تستند الى المادة المتشخصة بالاعراض
الخاصة الحالة فيها ولا يحصل التشخص بانضمام كلي
عقلي الى مثله والتميز يغاير التشخص ويجوز امتياز كل
من الشيئين بالآخر والتشخص يغاير الوحدة وهي تغاير الوجود
لصدقه على الكثير من حيث هو كثير بخلاف الوحدة
وتساوقه ولا يمكن تعريفها الا باعتبار اللفظ وهي
والكثرة عند العقل والخيال يستويان في كون
كل منهما اعرف بالانقسام وليس الوحدة امرا

عينيا بل هو من ثواني المعقولات وكذا الكثرة
وتقابلهما الاضافة العلية والمعلولية والمكيالية والكيلية
لا التقابل الجوهري بينهما ثم معروضهما قد يكون واحدا
فله جهتان بالضرورة فجهة الوحدة ان لم تقوم
جهة الكثرة ولم تعرض لها فالوحدة عرضية
وان عرضت كانت موضوعات او محمولات
عارضة لموضوع او بالعكس وان قومت فوحدة
جنسية او نوعية او فصلية وقد تغاير فموضوع مجرد
عدم الانقسام لا غير ووحدة تقول مطلق

والنقطة ان كان له زايد ذو وضع هذا ان لم
يقبل القسمة والا فهو مقدار او جسم بسيط
او مركب وبعض هذه اولى من بعض بالوحدة والهو
هو على هذا النحو والوحدة في الوصف العرضي
والذاتي يتغاير اسماؤها بتغاير المضاف اليه
والاتحاد صح فالهوهو يستدعي جهتي تغاير واتحاد
على ما سلف والوحدة مبدأ للعدد المتقوم بها
لا غير واذا اضيف اليها مثلها حصلت الاثنينية
وهي نوع من العدد ثم تحصل انواع لا تتناهى

بتزايد واحد واحد مختلف الحقايق هي
انواع العدد وكل واحد منها امر اعتباري يحكم به
العقل على الحقايق اذا انضم بعضها
الى بعض في العقل انضماما بحسبه والوحدة قد
تعرض لذاتها ومقابلها وينقطع بانقطاع
الاعتبار وقد يعرض لها شركة فتخصص بالمشهوري
وكذا المقابل ويضاف الى معروضها باعتبارين
والى مقابلها بثالث وكذا المقابل ويعرض لهما
ستحيل عروضها من التقابل المتنوع الى

انواعه الاربعة اعني تقابل السلب والايجاب
وهو راجع الى القول والعقد والعدم والملكة وهو الاول
ماخوذا باعتبار خصوصية ما والتضاد وهما وجوديان (وتقابل الضدين)
وتعاكس هو وما قبله في التحقق والمشهورية و
التضايف ويندرج تحته الجنس باعتبار عارض
ومقوليته عليها بالتشكيك واشدها فيه السلب و
يقال للاول تناقض ويتحقق في القضايا بشرائط
ثمانية هذا في القضايا الشخصية اما المحصورة فشرط
تاسع وهو الاختلاف فيه فان الكلية صدو الجزئيتان

صادقان

صادقان وفي الموجهات عاشر وهو الاختلاف
ايضا بحيث لا يمكن اجتماعهما صدقا وكذبا واذا
قيد العدم بالملكة في القضايا سميت معدولة
وهي تقابل الوجودية صدقا لا كذبا لامكان عدم
الموضوع فيصدق مقابلاهما وقد يستلزم الموضوع
احد الضدين بعينه او لا بعينه او لا يستلزم
شيئا منهما عند الخلو او الاتصاف بالوسط
ولا يعقل للواحد ضدان وهو منفي عن الاجناس
ومشروط في الانواع باتحاد الجنس وجعل

الجنس والفصل واحد

الفصل الثالث في العلة والمعلول

كل شيء يصدر عنه امر اما بالاستقلال او بالانضمام
فانه علة لذلك الامر والامر معلول له وهي فاعلية
ومادية وصورية وغائية فالفاعل مبدأ التأثير و
وعند وجوده بجميع جهات التأثير يجب وجود
المعلول ولا يجب مقارنة العدم ولا يجوز بقاء
المعلول بعده وان جاز في المعدوم ومع وحدته
يتحد المعلول ثم يعرض الكثرة باعتبار كثرة الاضافات

وهذا

وهذا الحكم ينعكس على نفسه وفي النوعية لا عكس
الوحدة
والنسبتان من ثواني المعقولات وبينهما
مقابلة التضايف وقد يجتمعان في الشيء الواحد
بالنسبة الى امرين ولا يتعاكسان فيهما ولا تراقي
معروضاهما في سلسلة واحدة الى غير
النهاية لان كل واحد منها ممتنع الحصول بدون
علة واجبة لكن الواجب بالغير ممتنع ايضا فيجب وجود
علة لذاتها هي طرف وللتطبيق بين جملة قد فصل
منها احاد متناهية واخرى لم يفصل منها ولان

التطبق باعتبار النسبتين بحيث يتعدد كل واحد
منهما باعتبارهما توجب تناهيهما لوجوب
ازدياد احدى النسبتين على الاخرى من جهة السبق
ولان المؤثر في المجموع ان كان بعض اجزائه
كان الشيء مؤثرا في نفسه وعلله ولان المجموع
له علة تامة وكل جزء ليس علة تامة اذ الجملة لا تجب
به وكيف تجب الجملة بشيء هو محتاج الى ما لا تتناهي
من تلك الجملة وبتكافؤ النقيضين ان النسبتان
في طرفي النقيض والقبول والفعل متنافيان مع اتحاد

النسبه

النسبه لتنافي لازميهما ويجب المخالفة بين العلة
والمعلول ان كان المعلول محتاجا لذاته الى
تلك العلة والا فلا ولا يجب صدق احدى
النسبتين على المصاحب وليس التشخص من
العنصريات علة ذاتية لتشخص آخر والا لم تتناه
الاشخاص ولاستغنائه عنه بغيره ولعدم تقدمه
ولتكافؤهما ولبقاء احدهما مع عدم صاحبه
والفعل منا مفتقر الى تصور جزئي لتخصصه به
الفعل وشوق ثم ارادة ثم حركة من العضلات

لينفع منا الفعل والحركة الى مكان تتبع ارادةً
بحسبها وجزئيات تلك الحركة تتبع
تخيلات وارادات جزئية تكون السابق
من هذه علة للسابق من تلك المعدة
لحصول اخرى فتتصل الارادات في النفس
والحركات في المسافة الى اخرها ويشترط
في صدق التأثير على المقارن الوضع
والتناهي بحسب المدة والعدة ولشدة
التي باعتبارها يصدق التناهي وعدمه الخاص

على

على المؤثر لان القوى مختلفة باختلاف
القابل ومع اتحاد المبدأ يتفاوت مقابله
والطبيعة تختلف باختلاف الفاعل للتساوي — والطبيعي ل
الصغير والكبير في القبول فاذا تحركا مع
اتحاد المبدأ عرض التناهي والمحل المتقوم بالحال
قابل له ومادة للمركب وقبوله ذاتي وقد يحصل
القرب والبعد باستعدادات تكسبها باعتبار
الحال فيه وهذا الحال صورة للمركب وجزء فاعل لمحله
وهو واحد والغائية علة بماهيتها العلية العلة الفاعلية

معلوله في وجودها للمعلول وهي ثابتة لكل قاصد
اما القوة الحيوانية المحركة فغايتها الوصول الى المنتهى
وهو قد يكون غاية للشوقية وقد لا يكون فان
لم يحصل فالحركة باطلة والا فهو خير او عادة او قصد
ضروري او عبث وجزاف واثبتوا
للطبيعيات غايات وكذا للاتفاقيات
والعلة مطلقا قد تكون بسيطة وقد تكون مركبة
وايضا بالقوة او بالفعل وكلية او جزئية وذاتية
او عرضية وعامة او خاصة وقريبة او بعيدة

ومشتركة

ومشتركة او خاصة والعدم للحادث من المبادي
العرضية والفاعل في الطرفين واحد
والموضوع كالمادة وافتقار الاثر انما هو في احد
طرفيه واسباب الماهية غير اسباب الوجود
ولا بد للعدم من سبب وكذا في الحركة ومن
العلل المعدة ما يؤدي الى مثل او خلاف
او ضد والاعداد قريب او بعيد ومن العلة
العرضية ما هو معد

المقصد الثاني في الجواهر والاعراض

وقد يفتقر الحال الى محل يتوسطه ولا وجود
لوضعي لا يتجزى بالاستقلال يحجب المتوسط
والحركة الموضوعين على طرفي المركب من ثلثة و
اربعة على التبادل ويلزمهم ما يشهد الحس
بكذبه من التفكك وسكون المتحرك وانتفاء
الدايرة والنقطة عرض قايم بالمنقسم باعتبار
التناهي والحركة لا وجود لها في الحال ولا يلزم
نفيها مطلقا والآن لا تحقق له خارجا ولو
تركب الحركة مما لا يتجزى لم يكن موجودة والقايل

بعدم تنا

بعدم تناهي الاجزاء يلزمه مع ما تقدم النقض
بوجود المؤلف مما لا يتناهى ويفتقر في
التعميم الى التناسب ويلزم عدم لحوق السريع
البطئ وان لا تقطع المسافة المتناهية في
زمان متناه والضرورة قضت ببطلان
الطفرة والتداخل والقسمة بانواعها
تحدث اثنينية تساوي طباع كل
واحد منهما طباع المجموع وامتناع
الانفكاك لعارض لا لمقتضى الامتناع

الذاتي فقد ثبت ان الجسم شئ واحد يقبل
الانقسام الی ما لا يتناهی ولا يقتضی ذلک
ثبوت مادة سوی الجسم لاستحالة التسلسل ووجود
ما لا يتناهی ولکل جسم مکان طبيعی يطلبه
عند الخروج علی اقرب الطرق فلو تعدد
انتفی ومکان المرکب مکان الغالب او ما
اتفق وجوده وکذا الشکل الطبيعی هو الکرة
والمعقول من الاول البعد فان الامارات
تساعد عليه واعلم ان البعد منه ملاق للمادة

وهو

وهو الحال فی الجسم ويمانع مساويه منه مفارق
تحل فيه الاجسام وتلاقيها بجملتها وتداخله
بحيث ينطبق علی بعد المتمکن ويتحد به ولا امتناع
لخلوه عن المادة ولو کان المکان سطحاً
لتضادت الاحکام ولم يعم المکان
فهذا المکان لا يصح عليه الخلو من شاغل
والا لتساوت حرکة المعاوق حرکة عديمه عند
فرض معاوق اقل بنسبة زمانيهما والجهة
طرف الامتداد الحاصل فی مأخذ الاشارة

وليست منقسمة وهي من ذوات الاوضاع
المقصودة بالحركة للحصول فيها وبالاشارة
والطبيعي منها فوق وسفل وما عداهما غير
متناه

الفصل الثاني في الاجسام

وهي قسمان فلكية وعنصرية
اما الفلكية فالكلية منها تسعة واحد غير
مكوكب محيط بالجميع وتحته فلك الثوابت
ثم افلاك الكواكب السيارة السبعة وتشتمل
على سبعة سيارة والف ونيف وعشرين

وتشتمل على افلاك تداوير وخوارج المركز والمجموع اربعة وعشرون

كوكبا

كوكبا ثوابت والكل بسايط خالية عن الكيفيات
الفعلية والانفعالية ولوازمها شفافة
واما العناصر البسيطة فاربعة كرة النار و
الهواء والماء والارض واستفيد عددها من
مزاوجات الافلاك الكيفيات الفعلية
والانفعالية وكل منها ينقلب الى الملاصق
والى الغير بوسط او وسايط فالنار حارة
يابسة شفافة متحركة بالتبعية لطيفة
وقوة على احالة المركب اليها والهواء حار رطب

شفاف له اربع طبقات والماء بارد رطب
شفاف محيط بثلثة ارباع الارض له طبقة
واحدة والارض باردة يابسة ساكنة في الوسط
شفافة لها ثلث طبقات واما المركبات
فهذه الاربعة اسطقساتها وعند حادثة عند تفاعل
بعضها في بعض فيفعل الكيفية في المادة فتكسر
صرافة كيفيتها وتحصل كيفية متشابهة في الكل
متوسطة تسمى المزاج مع حفظ صور البسائط
ثم تختلف الامزجة في الاعتدال بحسب قربها

وبعدها

وبعدها من الاعتدال مع عدم تناهيها بحسب
الشخص وان كان لكل نوع طرفا افراط
وتفريط وهي تسعة

الفصل الثالث في بقية احكام الاجسام

وتشترك الاجسام في وجوب التناهي
لوجوب اتصاف ما فرض لضده به عند
مقايسته بمثله مع فرض نقصانه عنه وحفظ النسبة
بين ضلعي الزاوية وما اشتملا عليه مع وجوب
اتصاف الثاني به واتحاد الحد وانتفاء القسمة

فيه يدل على الوحدة والضرورة قضت
ببقائها وبجوز خلوها عن الكيفيات المذوقة
والمرئية والمشمومة كالهواء وبجوز رؤيتها
بشرط الضوء واللون وهو ضروري و
الاجسام كلها حادثة لعدم انفكاكها
من جزئيات متناهية حادثة فانها لا تخلو
عن الحركة والسكون وكل منهما حادث
وهو ظ واما تناهي جزئياتها فلان وجود ما لا تناهي
محال للتطبيق ولوصف كل حادث بالاضافتين

المتقابلتين ويجب زيادة المتصف باحديهما
من حيث هو كذلك على المتصف بالاخرى
فينقطع الناقص والزائد ايضا والضرورة
قضت بحدوث ما لا ينفك عن حوادث
متناهية فالاجسام حادثة ولما استحال
قيام الاعراض الا بها ثبت حدوثها
واختص الحدوث بوقته اذ لا وقت قبله
والمختار يرجح احد مقدوريه لا لامر عند
بعضهم والمادة مسبوقة والقبلية لا تستدعي الزمان

وقد سبق تحقيقه

الفصل الرابع
في الجواهر المجردة

اما العقل فلم يثبت دليل على امتناعه وادلة
وجوده مدخولة كقولهم الواحد لا يصدر عنه امران
ولا سبق المشروط باللاحق في تاثيره او وجوده
ولا لما انتفت صلاحية التاثر عنه لان
الموثر مختار وقولهم استدارة الحركة توجب
الارادة المستلزمة للتشبه بالكامل او طلب
الحاصل فعلا او قوة توجب الانقطاع

وغير

وغير الممكن يتوقف على دوام ما اوجبنا انقطاعه
وعلى حصر اقسام الطلب مع المنازعة
في امتناع طلب المحال ووجوب التجسيم لا علية
بين المتضايفين والا لا امكن الممتنع او عقل الاقوى
بالاضعف بمنع الامتناع الذاتي واما النفس
فهو كمال اول لجسم طبيعي آلي ذي حياة بالقوة وهي
مغايرة لما هي شرط فيه ولاستحالة الدور
وللمانعة في الاقتضاء ولبطلان احدهما
مع ثبوت الاخر ولما نقع الغفلة عنه والمشاركة

به والتبدل فيه وهي جوهر مجرد لتجدد عارضها
وعدم انقسامه وتوقف على ما تنجز المقارنة
عنه ولحصول عارضها بالنسبة الى ما
يعقل محلا منقطعا ولاستلزام استغناء
العارض استغناء المعروض ولانتفاء التبعية
ولحصول الضد ودخولها تحت حد واحد تقتضي
وحدتها واختلاف العوارض لا يقتضي
اختلافها وهي حادثة وهو مبني على قولنا وعلى
قول الخصم لو كانت ازلية لزم اجتماع الضدين

اوبطلان

او بطلان ما ثبت او ثبوت ما يمتنع
وهي مع البدن على التساوي ولا تفنى بفنائه
ولا يصير مبدأ صورة لآخر والا لبطل ما
اصلناه من التعادل وتعقل بذاتها
وتدرك بالآلات للامتياز بين المختلفين
وضعا من غير اشتداد وللنفس قوى
تشارك بها غيرها هي الغاذية والنامية
والمولدة واخرى اخص بها تحصل
الادراك اما للجزئي او للكلي وللغاذية الجاذبة

والماسكة والهاضمة والدافعة وقد يضاعف
هذه لبعض الاعضاء والنمو مغاير
للسمن والمصورة عندي باطلة
لاستحالة صدور هذه الافعال المحكمة
المركبة عن قوة بسيطة ليس لها شعور
اصلا واما قوة الادراك للجزئي فمنه
اللمس وهي قوة منبثة في البدن
كله وفي تعدده نظر ومنه
الذوق ويفتقر الى توسط الرطوبة

اللعابية الخالية عن المثل والضد
ومنه الشم ويفتقر الى وصول الهواء
المنفعل من ذي الرائحة الى الخيشوم
ومنه السمع ويتوقف على وصول الهواء
المنضغط الى الصماخ ومنه البصر ويتعلق
بالذات بالضوء واللون وهو راجع فينا
الى تأثر الحدقة ويجب حصوله مع شرائط
بخروج الشعاع فان انعكس الى المدرك
ابصر وجهه وان عرض تعدد التميز

تعدد المرئي ومن هذه القوى بنطاسيا
الحاكمة بين المحسوسات لرؤية القطرة
خطا والشعلة دائرة والمبرسم ما لا حقيقة له
والخيال لوجوب المغايرة بين القابل
والحافظ والوهم المدرك للمعاني الجزئية
والحافظة والمتخيلة المركبة للصور والمعاني
بعضها مع بعض **الفصل الخامس في**
الاعراض وتنحصر في تسعة
الاول الكم فمتصله القار جسم وسطح وخط

وغيره

وغيره الزمان ومنفصله العدد ويشملهما
قبول المساواة وعدمها والقسمة وامكان
وجود العاد وهو ذاتي وعرضي ويعرض
ثاني القسمين فيهما لا اولهما وفي حصول المتناهي
وعدم الشرط دلالة على انتفاء الغيرية
ويوصف بالزيادة والكثرة ومقابليهما
دون الشدة ومقابلها وانواع المتصل
قد تكون تعليمية وان كانت تختلف
بنوع ما من الاعتبار وتختلف الجوهرية

عما يقال في جواب ما هو يعطي عرضيته و
التبدل مع بقاء الحقيقة وافتقار التناهي
الى برهان وثبوت الكم الحقيقة
والافتقار الى العرض والتوهم يعطي
عرضية الجسم التعليمي والسطح والخط
والزمان والعدد وليست الاطراف
اعداما وان اتصفت بها مع نوع من
الاضافة والجنس معروض التناهي
وعدمه وهما اعتباريان الثاني الكيف

ويرسم

ويرسم بقيود عدمية تخصه جملتها بالاجماع و
اقسامه اربعة فالمحسوسات اما انفعاليات
او انفعالات وهي مغايرة للاشكال
لاختلافهما في الحمل وللمزاج لعمومها ومنها
اوايل الملموسات وهي الحرارة والبرودة
والرطوبة واليبوسة والبواقي منتسبة اليها
فالحرارة جامعة للمتشاكلات مفرقة
للمختلفات والبرودة بالعكس وهما
متضادتان وتطلق الحرارة على معان

اخر مخالفة للكيفية في الحقيقة والرطوبة كيفية
تقتضي سهولة التشكل واليبوسة بالعكس
وهما متغايرتان للين والصلابة والثقل
كيفية تقتضي حركة الجسم الى حيث ينطبق مركزه
على مركز العالم ان كان مطلقا والخفة
بالعكس وثقالان بالاضافة بالاعتبارين
والميل طبيعي وقسري ونفساني وهو
العلة القريبة للحركة وباعتباره يصدر
عن الثابت متغيرة ومختلفة متضادة

ولولا

ولولا ثبوته لتساوي ذو العايق وعادمه
وعند اخرين هو جنس بحسب تعدد الجهات
ويتماثل ويختلف باعتبارها ومنه الثقل
وآخرون منهم جعلوه مغايرا ومنه لازم ومفارق
ويفتقر الى المحل لا الى الغير وهو مقدور لنا
ويتولد منه اشياء بعضها لذاته من غير شرط
وبعضها بشرط وبعضها لا لذاته ومنها
اوائل المبصرات وهي اللون والضوء ولكل منهما
طرفان وللاول حقيقة وطرفاه السواد

والبياض المتضادان وتوقف على الثاني
في الادراک لا الوجود وهما متغايران حسا
قابلان للشده والضعف المتباينان نوعا
ولوكان الثاني جسما لحصل ضد المحسوس بل
هو عرض قائم بالمحل معد لحصول مثله في
المقابل وهو ذاتي وعرضي اول وثان
والظلمة عدم ملكة ومنها المسموعات وهي
الاصوات الحاصله من التموج المعلول
للقرع والقلع بشرط المقاومة في الخارج

يستحيل

ويستحيل بقاؤه لوجوب ادراک الهيئة الصوتية
ويحصل منه حرف وهو الضد ويعرض له كيفية
متميزة تسمى باعتبارها حرفا اما مصوت
او صامت متماثل او مختلف بالذات او
بالعرض وينتظم منها الكلام باقسامه
ولا يعقل غيره ومنها المطعومات
التسعة الحاصلة من تفاعل الثلثة في مثلها
ومنها المشمومات ولا اسماء لانواعها
الا من جهة الموافقة والمخالفة والاستعدادات

المتوسطة بين طرفي النقض والنفاية حال
او ملكة منها العلم وهو اما تصور او تصديق
جازم مطابق ثابت ولا يحدّ ويقتسمان الضرورة
والاكتساب ولا بدّ فيه من الانطباع في
المحل المجرد القابل وحلول المثال مغايرا
ولا يمكن الاتحاد ويختلف باختلاف المعقول
كالحال والاستقبال ولا يعقل الا مضافا
فيقوى الاشكال مع الاتحاد وهو عرض لوجود
حدّه فيه وهو فعلي وانفعالي وغيرهما وضروري

اقسا

اقسامه ستة ومكتسب وواجب وممكن وهو
تابع بمعنى اصالة موازنة في التطابق فزال الدور
ولا بدّ فيه من الاستعداد اما الضروري فبالحواس
واما الكسبي فبالاول وباصطلاح يفارق الادراك
مفارقة الجنس النوع وباصطلاح آخر مفارقة النوعين
وتعلقه على التمام بالعلة يستلزم تعلقه بالمعلول
كذلك ومراتبه ثلث وذو السبب انما يعلم به كليا العقل
غريزة يلزمها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات
وقد يطلق على غيره بالاشتراك والاعتقاد يقابل

لاحد قسميه فيتعاكسان في العموم والخصوص
او يقع فيه التضاد بخلاف العلم والسهو عدم
ملكة العلم وفرق بينه وبين النسيان
والشك تردد الذهن بين الطرفين وقد يصح
تعلق كل من الاعتقاد والعلم بنفسه
وبالآخر فيتغاير الاعتبار لا التصور والجهل
بمعنى يقابلهما وبآخر قسم لاحدهما والظن ترجيح
احد الطرفين وهو غير الرجحان ويقبل الشدة والضعف
وطرفاه علم وجهل وكسبي العلم يحصل بالنظر

مع سلامة

مع سلامة جزئية ضرورة ومع فساد احدهما
قد يحصل ضده ولا حاجة الى المعلم نعم لا بد
من الجزء الصوري وشرطه عدم الغاية وضدها
وحضورها ولوجوب ما يتوقف عليه العقليات
وانتفاء ضد المط على تقدير ثبوته كان التكاليف
به عقليا وملزوم العلم دليل والظن امارة وبسائط
عقلية ومركبة لاستحالة الدور وقد يفيد
اللفظي القطع ويجب تأويله عند التعارض وهو قياس
وقسيماه فالقياس اقتراني واستثنائي

والاول باعتبار الصورة القريبة اربع والبعيدة
اثنان وباعتبار المادة القريبة والتعقل
والتجرد متلازمان لاستلزام انقسام
المحل انقسام الحال فان تشابهت عرض
الوضع المجرد والا تركب مما لا يتناهى ولاستلزام
التجرد صحة المعقولية المستلزمة لامكان المصاحبة
ومنها القدرة وتفارق الطبيعة
والمزاج بمقارنة الشعور والمغايرة في التابع
وصحة للفعل بالنسبة وتعلقها بالطرفين

ويتقدم

ويتقدم الفعل لتكليف الكافر وللتنافي و
ولزوم احد المحالين لولاه ولا يتحد وقوع المقدور
مع تعدد القادر ولا استبعاد في تماثلها
وتقابل العجز تقابل العدم والملكة وتضاد
الخلق لتضاد احكامها والفعل ومنها
الالم واللذة وهما نوعان من الادراك
تخصصا باضافة تختلف بالقياس وليست
اللذة خروجا عن الحالة الطبيعية لا غير
وقد تستند الالم الى التفرق وكل منهما

حسي وعقلي وسواقوى ومنها الارادة
والكراهة وهما نوعان من العلم واحدهما لازم
مع التقابل وتغاير اعتبارهما بالنسبة الى
الفاعل وغيره وقد تتعلقان بذاتهما
بخلاف الشهوة والنفرة فهذه الكيفيات
تفتقر الى الحيوة وهي صفة تقتضي الحس
والحركة مشروطة باعتدال المزاج عندنا فلا بد
من البنية وتفتقر الى الروح وتقابل الموت
تقابل العدم والملكة ومن الكيفيات

النفسانية

النفسانية الصحة والمرض والفرح والغم و
والغضب والحزن والهم والخجل والحقد والمختصة
بالكميات المتصلة كالاستقامة والانحناء
والتقعير والتقبيب والشكل والخلقة والمنفصلة
كالزوجية والفردية فالمستقيم اقصر
الخطوط الواصلة بين النقطتين وكما انه موجود
فكذا الدائرة والتضاد منتف عن المستقيم
والمستدير وكذا عن عارضيهما والشكل
هيئة احاطة الحد او الحدود بالجسم ومع انضمام

اللون لحصول الخلقة الثالث المضاف
حقيقي ومشهوري ويجب فيه الانعكاس والتكافؤ
بالفعل او القوة ويعرضه للموجودات اجمع
وثبوته ذهني والا تس ولامتنع تعقل الاضاف
بذاتها ولتقدم وجودها عليه ويلزم عدم
التي هي في كل مرتبة من مراتب الاعداد
ويكثر صفاته ويخص كل مضاف مشهوري
مضاف حقيقي فيعرض له الاختلاف و
الاتفاق اما باعتبار زايد اولا الرابع الاين

وهو النسبة الى المكان وانواعه اربعة عند قوم
هي الحركة والسكون والاجتماع والافتراق
والحركة كمال اول لما بالقوة من حيث هو
بالقوة او حصول الجسم في مكان بعد اخرى ووجودها
ضروري تتوقف على المتقابلين والعلتين
والمنسوب اليه والمقدار فيما منه وما اليه قد
تتحدان محلا وقد تتضادان ذاتا وعرضا ولهما
اعتباران متقابلان احدهما بالنظر الى آ
تقابلان له ولو اتحدت العلتان انتفى

المعلول وعم بخلاف الطبيعه المختلفه المستلزمه
فی حال ما والمنسوب اليه اربع فان بسايط الجواهر
توجد دفعة ومركباتها تعدم بعدم اجزائها
والمضاف تابع وكذا متى والجدة دفعة ولا تعقل
حركه فی مقولتی الفعل والانفعال ففی الكم باعتبارين
لدخول الما القارورة المكبوبة عليه ولصدع
الانيه عند الغليان وحركه اجزا المغتذی
فی جميع الاقطار علی التناسب وفی الكيف
للاستحاله المحسوسه مع الجزم ببطلان الكمون

والبروز

والبروز لتكذيب الحس بهما وفی الاين والوضع
ظ ويعرض له وحدة باعتبار وحدة المقدار
والمحل والقابل واختلاف المتقابلين والمنسوب اليه
يقتضی للاختلاف وتضاد الاولين للتضاد
ولا مدخل للمتقابلين والفاعل فی الانقسام
وتعرض لها كيفية تشتد فتكون الحركه سريعه
وتضعف فتكون بطيئة فلا تختلف بهما الماهية
وسبب البطوء الممانعة الخارجية او الداخلية
لا تخلل السكنات والا لما احس بما اتصف

بالمقابل ولا اتّصال لذوات الزوايا والانعطاف
بوجود زمان بين آني المتلين والسكون حفظ
النّسب فهو ضدّ يقابل الحركتين وفي غير الاين
حفظ النّوع ويتضادّ لتضادّ ما فيه ومن الكون
طبيعيّ وقسريّ واراديّ فطبيعي الحركة انما تحصل
عند مقارنة امر غير طبيعيّ يردّ الجسم اليه فيقف فلا تكون
دوريّة وقسريّتها مستندة الى قوّة مستفادة
قابلة للضعف وطبيعيّ السكون مستندة الى الطبيعة
مطلقا ويعرض البسائط ومقابلها للحركة خاصّة

ولا يعلل

ولا يعلّل الجنس ولا انواعه بما يقتضي الدور الى
متى وهو النسبة الى الزمان او طرفه والزمان
مقدار الحركة من حيث التقدّم والتأخّر
العارضان لها باعتبار اخر وانما يعرض
المقولة بالذات للمتغيّرات وبالعرض لمعروضها
ولا يفتقر وجود معروضها وعدمه اليه والطرف
كالنقطة وعدمه في الزمان وحدوث العالم
يستلزم حدوثه السادس الوضع وهو هيئة
تعرض للجسم باعتبار نسبتين وفيه تضادّ وشدّة

وضعف السابع الملك وهو نسبة التملك
الثامن والتاسع ان يفعل وان ينفعل والحق
ثبوتهما ذهنا والا لزم التسلسل **المقصد الثالث**

في اثبات الصانع وصفاته وآثاره

وفيه فصول الاول في وجوده الموجود ان كان واجباً
فهو المط والا استلزمه لاستحالة الدور والتسلسل
الثاني في صفاته تعالى وجود العالم بعد عدمه
ينفي الايجاب والواسطة غير معقولة ويمكن عروض
الوجوب والامكان للاثر باعتبارين واجتماع

القدرة

القدرة على المستقبل مع العدم وانتفا الفعل
ليس فعل الضد وعمومية العلة يستلزم عمومية
الصفة والاحكام والتجرد واسناد كل شيء اليه
دلايل العلم والاخير عام والتغاير اعتباري
ولا يستدعي العلم صوراً مغايرةً للمعلومات
عنده لان نسبة الحصول اليه اشد من نسبة الصور
المعقولة لنا وتغير الاضافات ممكن ويمكن
اجتماع الوجوب والامكان باعتبارين
وكل قادر عالم حي بالضرورة وتخصيص بعض

الممکنات بالایجاد فی وقت یدل علی ارادته
ولیست زایده علی الداعی والالزم التسلسل
او تعدد القدما، والنقل دل علی اتصافه
تعالی بالادراک والعقل علی استحالة
الآلات وعمومیة قدرته یدل علی ثبوت
الکلام والنفسانی غیر معقول وانتفاء
القبح یدل علی صدقه ووجوب الوجود یدل
علی سرمدیته ونفی الزاید والشریک والمثل و
الترکیب بمعانیه والضد والتحیز والحلول

والاتحاد

والاتحاد والجهه وحلول الحوادث فیه والحاجه
والالم مطلقا واللذه المزاجیه والمعانی و
الاحوال والصفات الزایده عینا والرؤیه
وسؤال موسی لقومه والنظر لایدل علی الرؤیه
مع قبوله التاویل وتعلیق الرؤیه باستقرار
المتحرک لایدل علی الامکان واشتراک
المعلومات لایدل علی اشتراک العلل
مع منع التعلیل والحصر وعلی ثبوت الجود والملک
والتمام والفوقه والحقیه والخیریه والحکمه والتجبر

والقهر والقيومية واما اليد والوجه والقدم
والرحمة والكرم والرضا والتكوين فراجعة
الى ما تقدم الثالث في افعاله الفعل المتصف
بالزايد اما حسن او قبيح والحسن اربعة وهما عقليان
للعلم بحسن الاحسان وقبح الظلم من غير شرع
ولانتفائهما مطلقا لو ثبتا شرعا ولجاز
التعاكس ويجوز التفاوت في العلوم لتفاوت
التصور وارتكاب اقل القبيحين مع امكان
التخلص والجبر باطل واستغناؤه وعلمه

يدلان على انتفاء القبح عن افعاله مع قدرته
عليه لعموم النسبة ولا ينافي الامتناع اللاحق
ونفي الغرض يستلزم العبث ولا يلزم عوده
اليه وارادة القبيح قبيحة وكذا ترك ارادة
الحسن والامر والنهي وبعض الافعال مستندة
الينا والمغلوبية غير لازمة والعلم تابع
والضرورة قاضية باستناد افعالنا الينا
والوجوب للداعي لا ينافي القدرة كالواجب
والايجاد لا يستلزم العلم الا مع اقتران القصد

فيكفي الاجمالي ومع الاجتماع يقع مراده آ
والحدوث اعتباري وامتناع الجسم لغيره
وتعذر المماثله في بعض الافعال لتعذر الاحاطه
ولا نسبه في الخيريه بين فعلنا وفعله والشكر
على مقدمات الايمان والسمع متأول ومعارض
بمثله والرجح معنا وحسن المدح والذم على
المتولد يقتضي باضافته الينا والوجوب باختيار
السبب لاحق والذم في القاء الصبي
عليه لا على الاحراق والقضاء والقدر

ان

ان اريد بهما خلق الفعل لزم المحال او الالزام
صح في الواجب خاصة او الاعلام صح مطلقا
وقد بيّنه امير المؤمنين علي رضي الله عنه
في حديث الاصبغ والاضلال اشارة
الى خلاف الحق وفعل الضلالة والاهلاك
والهدى بمقابله والاولان منفيان عنه تعالى
وتعذيب غير المكلف قبيح وكلام نوح عليه السلام
مجاز والخدمه ليست عقوبة والتبعية في بعض
الاحكام جايزة والتكليف حسن لاشتماله

على مصلحة لا تحصل بدونه بخلاف الحج
ثم التداوي والمعاوضات والشكر بط
ولان النوع محتاج الى التعاضد المستلزم
للسنة النافع استعمالها في الرياضة
وادامة النظر في الامور العالية وتذكر
الانذارات المستلزم لاقامة العدل
مع زيادة الاجر والثواب وواجب لزجره
عن القبائح وشرائط حسنه انتفا المفسدة
وتقدمه وامكان متعلقه وثبوت صفة زائدة

على حسنة

على حسنه وعلم المكلف بصفات الفعل
وقدر المستحق عليه وامتناع القبيح عليه وقدره
المكلف على الفعل وعلمه به وامكانه و
امكان الآلة ومتعلقه اما علم عقلي
او سمعي واما ظن واما عمل وهو منقطع للاجماع
ولايصال الثواب وعلة حسنه عامة وضرر
الكافر من اختياره وهو مفسده لا من حيث
التكليف بخلاف ما شرطناه والفايدة ثابتة
واللطف واجب لتحصيل الغرض به فان كان

من فعله تعالى وجب عليه وان كان من المكلف
وجب ان يشعر به ويوجبه وان كان من غيرهما
شرط في التكليف العلم بالفعل ووجوه القبح
منتفية والكافر لا يخلو عن لطف والاخبار
بالسعادة والشقاوة ليس مفسدة
ويقبح منه تعالى التعذيب مع منعه دون
الذم ولا بد من المناسبة والا ترجح بلا مرجح
بالنسبة الى المنتسبين ولا يبلغ الالجاء ويعلم
المكلف اللطف اجمالا او تفصيلا ويزيد

اللطف على جهة الحسن ويدخله التخيير
ويشترط حسن البدلين وبعض الالم قبيح
يصدر عنا خاصة وبعضه حسن يصدر
عنه تعالى وعنا وحسنه اما لاستحقاقه او
لاشتماله على النفع او دفع الضرر
الزائد او لكونه عاديا او على وجه الدفع و
لا بد في المشتمل على النفع من اللطف ويجوز
في المستحق كونه عقابا ولا يكفي اللطف
في الم المكلف في الحسن ولا يحسن مع

اشتمال اللذه على لطفقه ولا شرط في الحسن اخبار
المتالم بالفعل والغرض فيه مستحق خال عن تعظيم
واجلال ويستحق عليه م بانزال الالام وتفويت
المنافع لمصلحة الغير وانزال الغموم سواء استندت
الى علم ضروري او مكتسب او ظن لا الى ما يستند
الى فعل العبد وامر عباده بالمضار او اباحته
او تمكين غير العاقل بخلاف الاحراق عند
الالقاء في النار والقتل عند شهادة
الزور والانتصاف واجب عليه عقلا

وسمعا

وسمعا فلا يجوز تمكين الظالم من الظلم دون عوض
في الحال يوازي ظلمه فان كان المظلوم من
اهل الجنة فرق الله اعواضه على الاوقات
او تفضل عليه بمثلها وان كان من اهل
العقاب اسقط بها جزاء من عقابه
بحيث يظهر له التخفيف بان يفرق الناقص
على الاوقات ولا يجب دوامه لحسن الزائد
بما اختار معه الالم وان كان منقطعا ولا يجب
حصوله في الدنيا لاحتمال مصلحة التاخير

والالم على القطع ممنوع مع انه غير محل النزاع
ولا يجب اشعار صاحبه بايصاله عوضا
ولا يتعين منافع ولا يصح اسقاطه والعوض
عليه تعالى يجب بزايد الى حد الرضا
عند كل عاقل وعلينا يجب مساواته واجل
الحيوان الوقت الذي علم الله بطلان حيوته
فيه والمقتول يجوز فيه الامران او لا ويجوز ان يكون
الاجل لطفا للغير لا للمكلف والرزق
ما يصح الانتفاع به ولم يكن لاحد منعه منه

والسعي

والسعي في تحصيله قد يجب وقد يستحب
وقد يباح وقد يحرم والسعر تقدير العوض الذي
يباع به الشيء وهو رخص وغلاء ولا بد من اعتبار
العادة واتحاد الوقت والمكان ويستند ان
اليه تعالى والينا ايضا والاصلح قد يجب لوجود
الداعي وانتفاء الصارف

المقصد الرابع في النبوة

البعثة حسنة لاشتمالها على فوايد
لمعاضدة العقل فيما يدل عليه واستفادة الحكم

فمما لا يدل و ازاله الخوف واستفاده الحسن والقبح
والنافع والضار وحفظ النوع الانساني وتكميل
اشخاصه بحسب استعداداتهم المخالفه
وتعليمهم الصنايع الخفيه والاخلاق والسياسات
والاخبار بالثواب والعقاب فيحصل
اللطف للمكلف وشبهة البراهمه باطل
بما تقدم وهي واجبة لاشتمالها على اللطف
في التكاليف العقليه ويجب في النبي العصمة
ليحصل الوثوق فيحصل الغرض ولوجوب متابعته

وضدها

وضدها والانكار عليه وكمال العقل والذكاء
والفطنه وقوه الراي وعدم السهو وكل ما ينفر
عنه من دناءة الاباء وعهر الامهات
والفظاظه والغلظه والابنة وشبهها
والاكل على الطريق وشبهه وطريق معرفة صدقه
ظهور المعجزه على يده وهو ثبوت ما ليس بمعتاد
او نفي ما هو معتاد مع خرق العاده ومطابقه
الدعوى وقصه مريم وغيرها يعطي جواز ظهورها
على الصالحين ولا يلزم خروجه عن الاعجاز

ولا التنفر ولا عدم التميز ولا ابطال دلالة
ولا العمومية ومعجزاته قبل النبوة تعطى الارهاص
وقصة مسيلمة وفرعون وابراهيم تعطي جواز
لظهار المعجز على العكس ودليل الوجوب يعطي
العمومية ولا يجب الشريعة وظهور معجزه القرآن
وغيره مع اقتران دعوى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
يدل على نبوته والتحدّي مع الامتناع وتوفّر
الدواعي يدل على الاعجاز والمنقول معناه متواترا
من المعجزات بعضه واعجاز القرآن قيل

لفصاحته

لفصاحته وقيل لاسلوبه وفصاحته
وقيل للصرفة والكل محتمل والنسخ تابع
للمصالح وقد وقع حيث حرّم على نوح عليه السلم
بعض ما احلّ لمن تقدّم واوجب الختان
بعد تاخير وحرّم الجمع بين الاختين وغير ذلك من الاحكام
وخبرهم عن موسى عم بالتابيد مختلف ومع
تسليمه لا يدل على المراد قطعا والسمع دلّ
على عموم نبوته عم وهو افضل من الملائكة
وكذا غيره من الملائكة الانبياء، لوجود المضادّ

للقوه العقلية وقهره على الانقياد عليها

المقصد الخامس في الامامة

الامام لطف فيجب نصبه على الله تعالى تحصيلا

للغرض والمفاسد معلومة الانتفاء والانحصار

اللطف فيه معلوم للعقلا ووجوده لطف

وتصرفه لطف اخر وعدمه منا وامتناع التسلسل

يوجب عصمته ولانه حافظ للشرع ولوجوب

الانكار لو اقدم على المعصية فيضاد امر الطاعة

ويفوت الغرض من نصبه ولانحطاط درجته

عن اقل العوام ولاينافي العصمة القدرة

وقبح تقديم المفضول معلوم ولا ترجيح في المساوي

والعصمة يقتضي النص وسيرته عليه السلام

وهما مختصان بعلي والنص الجلي في قوله سلموا عليه

بامرة المؤمنين وانت الخليفة بعدي وغيرهما

ولقوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين

امنوا وانما اجتمعت الاوصاف في علي ولحديث

الغدير المتواتر ولحديث المنزلة المتواتر ولاستخلافه

على المدينة فيعم الاجماع ولقوله عم انت اخي

عن اقل

ووصيي وخليفتي من بعدي وقاضي ديني بكسر
الدال ولانه افضل وامامة المفضول قبيحة
عقلا ولظهور المعجزة على يده كقلع باب خيبر
ومخاطبة الثعبان ورفع الصخرة العظيمة
عن القليب ومحاربة الجن ورد الشمس وغير
ذلك وادعى الامامة فيكون صادقا
ولسبق كفر غيره فلا يصلح للامامة فتعين هو
رضي الله عنه ولقوله تعالى وكونوا مع الصادقين
ولقوله تعالى واولي الامر منكم ولان الجماعة

غير علي

غير علي غير صالح للامامة لظلمهم بتقدم
كفرهم وخالف ابو بكر كتاب الله تعالى
في منع توارث رسول الله بخبر رواه ومنع فاطمة
فدكاً مع ادعاء النحلة لها وشهد علي وام ايمن
وصدق الازواج في ادعاء الحجرة لهن ولهذا
ردها عمر بن عبد العزيز واوصت ان لا
يصلي عليها ابو بكر فدفنت ليلا ولقوله
اقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم ولقوله
ان له شيطانا يعتريه ولقول عمر كانت بيعة

ابی بکر فلتة وقی الله شرها فمن عاد الی مثلها
فاقتلوه وشك عند موته فی استحقاقه
للامامة وخالف الرسول فی الاستخلاف
وفی تولیه من عزله وفی التخلف عن جیش اسامة
مع علمهم بقصد البعد وولی اسامة علیهم
فهو افضل وعلی لم یول علیه احد فهو افضل
ولم یتول عملا فی زمانه واعطاه سورة براءة
فنزل جبرئیل عم وامره برده واخذ السورة
منه وان لا یقراها الا هو او واحد فبعث بها

علیا

علیا ولم یکن عارفا بالاحکام حتی قطع یسار
سارق واحرق بالنار ولم یعرف الکلالة
ولا میراث الجدة واضطرب فی احکامه
ولم یحد خالدا ولا اقتص منه ودفن فی بیت
رسول الله صلی الله علیه وسلم وقد نهی الله تعالی
دخوله فی حیوته وبعث الی امیر المؤمنین لما امتنع
من البیعة فاضرم فیه النار وفیه فاطمة
وجماعة بنی هاشم ورد علیه الحسنان لما بویع وندم
علی کشف فاطمة وامر عمر برجم امراة حامل

واخرى مجنونة فنهاه علي فقال لولا علي
لهلك عمر وتشكك في موت النبي حتى
تلا عليه ابو بكر انك ميت وانهم ميتون
فقال كاني لم اسمع هذه الاية وقال كل
افقه من عمر حتى المخدرات لما منع من المغالات
في الصداق واعطى ازواج النبي واقرض
ومنع فاطمة واهل البيت من خمسهم وقضى في الحد
بمائة قضية وفضل في القسمة ومنع
المتعتين وحكم في الشورى بضد الصواب

وخرق

وخرق كتاب فاطمة وولى عثمان مع ظهر فسقه
حتى احدثوا في امر المسلمين ما احدثوا واثر اهله
بالاموال وحمى لنفسه ووقع منه اشياء منكرة
في حق الصحابة فضرب ابن مسعود حتى
مات واحرق مصحفه وضرب عمارا حتى
اصابه فتق وضرب اباذر ونفاه الى
الربذة واسقط القود عن ابن عمر والحد
عن الوليد مع وجوبهما وخذلته الصحابة
حتى قتل وقال امير المؤمنين الله قتله ولم يدفن

الا بعد ثلث وغابوا غيبته عن بدر واحد
والبيعة وعلى افضل لكثرة جهاده وعظم
بلائه في وقايع النبي عم باجمعها ولم يبلغ احد
درجته في غزاه بدر واحد ويوم الاحزاب
وخيبر وحنين وغيرها ولانه اعلم لقوة حدسه
وشدة ملازمته للرسول ورجعت الصحابه
اليه في اكثر الوقايع بعد غلطهم وقال النبي عم
اقضاكم على واسند الفضلاء في جميع العلوم
اليه واخبر هو بذلك ولقوله انفنا و

ولكثرة

ولكثرة سخائه على غيره وكان ازهد الناس
بعد النبي عم واعبدهم واحلمهم واشرفهم
خلقا واقدمهم ايمانا وافصحهم واسدهم
رايا واكثرهم حرصا على اقامة حدود الله
واحفظهم لكتاب الله العزيز ولاخباره
بالغيب واستجابة دعائه وظهور
المعجزات عنه واختصاصه بالقرابة والاخوة
ووجوب المحبة والنصرة ومساواة الانبياء
وخبر الطاير والمنزلة والغدير وغيرها

ولانتفاء سبق كفره ولكثرة الانتفاع به
وتميزه بالكمالات النفسانية والبدنية و
الخارجية والنقل المتواتر دل على الاحد عشر
ولوجوب العصمة وانتفائها عن غيرهم ووجود
الكمالات فيهم ومحاربوا علي كفرة ومخالفوه فسقة

المقصد السادس في المعاد

والوعد والوعيد وما يتصل بذلك حكم المثلين
واحد والسمع دل على امكان التماثل و
الكرية ووجوب الخلاء واختلاف المتفقات

ممنوعة

ممنوعة والامكان يعطي جواز العدم والسمع
دل عليه ويتأول في المكلف بالتفرق كما
في قصة ابراهيم عم واثبات الفناء غير معقول
لانه ان قام بذاته لم يكن ضدا وكذا ان قام بالجوهر
ولانتفاء الاولوية ولاستلزام انقلاب
الحقائق او التسلسل واثبات بقاء لا في
محل يستلزم الترجيح بلا مرجح واجتماع النقيضين
واثباته في محل يستلزم توقف الشيء
على نفسه اما ابتداء او بواسطة ووجوب

انتفاء الوعد والحكمة يقتضي وجوب البعث
والضرورة قاضية بثبوت الجسماني
من دين محمد عليه السلام مع امكانه ولا يجب
اعادة فواضل المكلف وعدم انخراق الافلاك
وحصول الجنة فوقها ودوام الحيوة مع الاحتراق
وتولد البدن من غير التوالد وتناهي
القوى الجسمانية استبعادات ويستحق الثواب
والمدح بفعل الواجب والمندوب
وفعل ضد القبيح والاخلال به بشرط فعل

الواجب لوجوبه او لوجه وجوبه والمندوب
كذلك والضد لانه ترك القبيح والاخلال
به لانه اخلال به لا لان المشقة من غير عوض ظلم
ولو امكن الابتداء به كان عبثا وكذا يستحق
العقاب والذم بفعل القبيح والاخلال
بالواجب لاشتماله على اللطف والسمع
ولا امتناع في اجتماع الاستحقاقين
باعتبارين وايجاب المشقة في شكر
النعم قبيح ولقضاء العقل به مع الجهل

ويشترط في استحقاق الثواب كون الفعل
او الاخلال به شاقا ولا رفع الذم على
فعله ولانتف، النفع العاجل اذا فعل
للوجه ووجب اقتران الثواب بالتعظيم والعقاب
بالاهانة للعلم الضروري باستحقاقهما مع
فعل موجبهما ووجب دوامهما لاشتماله
على اللطف ولدوام المدح والذم ولحصول
نقيضهما لولاه ووجب خلوصهما والا لكان
الثواب انقص حالا من العوض والتفضيل

على تقدير حصوله فيهما وادخل في باب
الزجر وكل ذي مرتبة في الجنة لا يطلب الازيد
ويبلغ سرورهم بالشكر الى حد انتفاء المشقة
وغناهم بالثواب ينفي مشقة ترك القبائح
واهل النار يلجئون الى ترك القبائح
ويجوز توقف الثواب على شرط والا لاثيب
العارف بالله تعالى خاصة والاحباط
باطل لاستلزامه الظلم ولقوله تعالى
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ولعدم الاولوية

اذا كان الاخر ضعيفا وحصول المتناقضين
مع التساوي والكافر مخلد وعذاب
صاحب الكبيرة منقطع لاستحقاق الثواب
بايمانه ولقبحه عند العقلاء والسمعيات
متاوله ودوام العقاب مختص بالكافر
والعفو واقع لانه حقه تعالى فجاز اسقاطه
ولا ضرر عليه في تركه مع ضرر المكلف به
فحسن اسقاطه ولانه احسان وللسمع
والاجماع على الشفاعة فقيل لزيادة المنافع

ويبطل

ويبطل بنا في حقه ونفي المطاع لا يستلزم نفي
المجاب وباقي السمعيات متاوله بالكفار
وقيل في اسقاط المضار والحق صدق الشفاعه
فيهما وثبوت الثاني لقوله عم ادخرت شفاعتي
لاهل الكباير من امتي والتوبه واجبه لدفعها
الضرر ولوجوب الندم على كل قبيح او اخلال
بواجب ويندم على القبيح لقبحه والا انتفت
وخوف النار ان كان الغايه فكذلك وكذا
الاخلال بالواجب فلا يصح من البعض ولا يتم القياس

على الواجب ولو اعتقد فيه الحسن لصحت التوبة وكذا
المستحق والتحقيق ان ترجيح الداعي الى الندم عن
البعض بعث عليه وان اشترك الدواعي في
الندم على القبيح كما في الدواعي الى الفعل ولو اشترك
الرجحان اشترك وقوع الندم وبه يتأول كلام
امير المؤمنين علي واولاده والا لزم الحكم ببقاء
الكفر على التائب منه المقيم على صغيرة
والذنب ان كان في حقه تعالى من فعل
قبيح كفى فيه الندم والعزم وفي الاخلال

بالواجب اختلف حكمه في بقائه وقضائه وعدمها
وان كان في حق آدمي استتبع ايصاله ان كان
ظلما او العزم عليه مع القدرة او الارشاد
ان كان اضلالا وليس ذلك جزءا وجب
الاعتذار على الغياب مع بلوغه وفي ايجاب
التفصيل مع الذكر اشكال وفي وجوب التجديد
اشكال وكذا المعلول مع العلة ووجوب
سقوط العقاب بها والعقاب يسقط بها
لا بكثرة ثوابها لانها قد تقع محبطة ولولاه لانتفى